

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأدونة باجراء المحاكمة واصدار الحكم باسم  
حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية  
عبدالله بن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد اديب الجلامدة  
وعضوية القضاة السادة

مصباح ذياب ، عبد الرحمن البنا ، محمد المحاميد ، جهز هلسة .

المميز :

المميز ضده : الحق العام .

بتاريخ ٢٠٠٠/٧/١٠ قدم هذا التمييز للطعن بالقرار الصادر عن  
محكمة الجنايات الكبرى في القضية التحقيقية رقم ٩٩/٩٢٣ والقاضي برفض  
إخلاء سبيل المتهم بالكفالة .

وتتلخص اسباب هذا التمييز بما يلي :-

١- بما انني برئ من الجرم المسند اليّ بالقضية رقم اعلاه براءة كاملة  
ومطلقة واسوة بالشريك الذي ادانته كافة الوقائع والذي تم اخلاء سبيله  
بالكفالة.

٢- لقد تم اسقاط الحق الشخصي بالقضية ولا يوجد أي سبب للاستمرار في  
توقيفي على حساب هذه القضية .

٣- لا يوجد أي دليل يثبت اشتراكي بقضية هتك العرض .

٤- ان اشراكي بهذه القضية هو عمل كيدي .

٥- لقد توفي والدي وانا موقوف على حساب هذه القضية ولم يتسنى لي  
الاشتراك في تشييعه واهل بيتي الان هم بأمس الحاجة لوجودي بينهم .

lawpedia.jo

٦- انني مستعد لاحضار الكفيل المليء والمقتدر الذي يضمن حضوري كافة ادوار المحاكمة وحتى ابرام الحكم والتنفيذ .  
وطلب المميز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز .  
قدم رئيس النيابة العامة مطالعة خطية بتاريخ ٢٠٠٠/٧/٢٠ طلب في نهايتها رد التمييز شكلاً .

القرار

بالتدقيق نجد ان لائحة التمييز مقدمة وموقعة من المدعو أي انها ليست موقعة او مقدمة من الموقوف ولا من وكيله القانوني وذلك عملاً باحكام المادة ١٢٤ من قانون اصول المحاكمات الجزائية لذا فإن التمييز يكون مقمماً ممن لا يملك تقديمه وواجب الرد شكلاً .  
لذا نقرر رد التمييز شكلاً واعادة الاوراق لمصدرها .

قرار أصدر بتاريخ ٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٢١هـ الموافق ٢٠٠٠/٩/٥م

القاضي المنرئس

عضو

عضو

عضو

رئيس الديوان

دقق

ع م